

## فقه الجنائيات من التأهيل الفقهى 10 عامر بهجت - أنواع القتل

عامر بهجت

فقه الجنائيات والقضاء. هذا المقرر ايها الاخوة الكرام نتكلم فيه باذن الله عز وجل عن ابواب فقه جنائيات وابواب الحدود وابواب القضاء على وجه الاختصار والايحاز ان شاء الله تعالى - 00:00:00

اول شيء ابواب الجنائيات والقضاء نتناول فيها باذن الله عز وجل مسألة الجنائية على الغير اعتداء الانسان على غيره ثم ما يتعلق بالمعاصي وقوع الانسان في المعاصي هل يوجب عقوبة؟ في الدنيا ولا ؟ نبينه - 00:00:21

ثم ما يتعلق بفصل الخصومات بين الناس. الان احنا عرفنا النكاح وعرفنا الحظانة وعرفنا البيع. الا يمكن يحصل خصومة بين البائع مشتري صح ولا ؟ من اللي يصل بينهم؟ القضاء - 00:00:44

خصومة بين الزوج والزوجة القضاء وهكذا هذا هو فصل الخصومات اللي هو القضاء. الجنائية ايها الاخوة الكرام على الغير اما ان تكون جنائية على النفس قتل او جنائية على ما دون النفس كالجرح وقطع العضو طرف - 00:01:00

فبالنسبة للجنائية على النفس اللي هي القتل القتل ثلاثة انواع عمد وشبه عمد وخطأ تمام ما هو قتل العمد؟ وما هو شبه العمد وما هو الخطأ؟ شوفوا رکزوا في هذي هذي مهمة - 00:01:16

اذا كان القاتل قاصدا للقتل فهذا ايش عمد اذا كان القاتل قاصدا للاعتداء لكنه غير قاصد للقتل فهذا شبه عمد اذا كان القاتل غير قاصد للاعتداء اصلا فهذا خطأ تمام - 00:01:37

واحد اخذ مسدس حطه في راس واحد واطلق النار هذا ايش عمد واحد كان يتضارب مع خويه تمام وضرره بعصاية صغيرة عصاة صغيرة طربة ظربة فمات شبه عندنا انه هذا قصد الاعتداء ما قصد القتل - 00:02:07

واحد ماشي بالسيارة يسوق في امان الله تمام فصمم واحد بالخطأ قاتل خطأ ما قصد الاعتداء اصلا ولكن خطأ ولكن لما كان القصد شي قلبي بيبي يجي واحد يقتل واحد بالرشاش ويقول انا ما قصدت - 00:02:31

لما كان القصد امرا قلبيا علق الحكم بالالة عشان ما يجي واحد يدعى انه ايش يقول انا ما قصدت وهو يقاتل انسان بالسيف ولا بالرشاش يقول ما قصدت لا نقول اذا كانت الالة تقتل غالبا معناها هذه قرينة على العمد - 00:02:53

اذا كانت الالة لا تقتل غالبا فهذا شبه الامر واذا لم يوجد القصد فهذا الخطأ ماشي طيب قتل العمد ايها الاخوة الكرام يثبت فيه للولي عدة خيارات طيب مين هو الولي هنا - 00:03:17

الولي يطرق في ابواب خذوه هذي فائدة الولي قلنا عندنا ولی النكاح وعندنا ولی الحضانة وعندنا ولی المال ولی اليتيم الولاية في المال وعندنا ولی الدم وهو المقصود هنا ولی الدم - 00:03:36

ولي الدم هم ورثة الميت. مين الورثة؟ هم اولياء الدم يختارون بين الخيارات الآتية اذا قتل واحد قتل موليهم قتل عمد يختارون اما القصاص او الدية او الصلح او العفو هذه اربع خيارات - 00:03:55

القصاص ان ان يقتل القاتل الديمة سنذكر ياخذون مبلغ من المال او مقدار من المال سنذكره الصلح ما هو الصلح انه يقولوا اولياء الدم نحن نطالب بالقصاص ولكن مستعدين اننا نتصالح معك - 00:04:21

مو على الديمة على اكثر من الديمة مثلا تدفع لنا اثنين مليون عشان صلحا عن القصاص هذا الصلح. الرابع العفو مجانا. يقولون خلاص سامحناك واضح فالنسبة القتل العمد لابد ان يكون القاتل قاصدا للقتل - 00:04:43

ولابد ان يكون القاتل عالمًا بعصره المقتول كيف عالمًا بعصره المقتول؟ قال لك لو ان انسان في المعركة بين المسلمين وكفار يوجد

شخص في صف الكفار فقتله يظنه من الكفار فبان مسلماً هذا قتله وهو لا يعلم بعصمة المقتول يظنه غير معصوم الدم - 00:05:09  
العصمة هنا عصمة الدم وان يكون القاتل مكلفاً اما الصبي والمجنون فقتله لا يكون ايش اعنت وانما هو خطأ طيب اه بالنسبة للمقتول متى نقول ان القتل والقتل عمد اذا كان المقتول ادميا وكان معصوما - 00:05:34

اما اذا قتل واحد كافرا حرباً الجهاد هذا ما هو قتل عمد الالة تكون الالة تقتل غالباً هذا هو قتل العمد عرفناه اتضحك ولا لا قتل شبه العمد هل فيه قصاص - 00:05:59

لأن قتله العمد فيه الديمة والكافارة. لكن الديمة هنا مغلظة وسبعين معنى التغليظ التغليظ معناها الان الديمة ايها الاخوة الكرام اصل الاصول في الديمة هو الابل الديمة منه من الابل - 00:06:17

باديء كم مية من الابل بقتل الخطأ بقتل الخطأ تكون اخمساً يعني ايه اخمساً؟ يعني عشرين عشرين عشرين عشرين بنت مخاطر وعشرين بنت لابو وعشرين حقة وعشرين جذعة وعشرين منبني مخاض الذكور. والذكور تراهم اقل وارخص - 00:06:37  
تمام فصار لما اعطيته هذه الخمسة اخف عليه هذا في قتل الخطأ الديمة مخففة عشان ما تنساها اخمساً الخطأ حرف الخاء جيد وارباع وشبه عمد حرف العين يعني شبه العمد الديمة مغلظة يعني اربع - 00:07:06

خمسة وعشرين خمسة وعشرين خمسة وعشرين خلاص؟ خمسة وعشرين بنت وعششت خمسة وعشرين بنت لابوهم خمسة وعشرين حقة وخمسة وعشرين جذعة هذى في شبه العمد اربع طيب هذا معنى التغليظ والتغليظ فقط في الابل يعني اذا دفعت الديمة من غير الابل ما في تغليظ خلاص سوا - 00:07:39

طيب نجي الان قتل شبه العمد ما الواجب فيه؟ فيه قصاص؟ ها شباب شبه العمد فيه قصاص؟ ما في تصفيه ايش الديمة المغلظة والكافارة هذا بالنسبة لشبه العمد - 00:08:02

وضابطه ان تكون الالة لا تقتل غالباً ولم يجرحه بها لانه عندهم الحنابلة اذا اخذ سكين وقطع له يده ومات هذا الرجل يقولون هذا عمد اذا جرحه بمحدد فانه يكون عمداً. ولهذا قلنا بشرط الا يجرحه به - 00:08:18

اما قتل الخطأ فيه الديمة والكافارة الديمة المخففة اللي قلناها وضابطه قتل الخطأ ان يفعل الانسان شيء له فعله كان يرمي صيدا فيصيب ادمي او يمشي بالسيارة فيتصدم ايش انساناً تمام هذا قتل ايش - 00:08:43

قلت له ليش يا شيخ؟ الخطأ نجي الان طبعاً من الذي يتحمل الديمة؟ شف عندك مربع هنا مين اللي يتتحمل الديمة نقول اذا كان القتل قتل عمد فالدية على الجاني - 00:09:06

وان كان قتل خطأ او قتل شبه عمد فالدية على العاقلة. العاقلة اللي هم مين؟ العاقلة هم عصبات الجاني عصبة الجاني ذكور العصبة - 00:09:26